

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إذا ردت اليمين على المدعي فهل تكون يمينه كالبيئة أم إقرار ؟ .
فائدتان .

إحدهما : إذا ردت اليمين على المدعي : فهل تكون يمينه كالبيئة أم كإقرار المدعي عليه ؟ فيه قولان .

قال ابن القيم في الطرق الحكمية : أظهرهما عند أصحابنا : أنها كإقرار .
فعلى هذا لو أقام المدعي عليه بيعة بالأداء أو الإبراء بعد حلف المدعي .
فإن قيل : يمينه كالبيئة سمعت للمدعي عليه .

وإن قيل : هي كالإقرار لم تسمع لكونه مكذبا للبيئة بالإقرار